

020 - شرح الألفية في الآداب الشرعية لابن عبد القوي المرداوي -

الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. أما بعد فيقول العلامة

شمس الدين محمد بن عبد القوي رحمة الله تعالى - 00:00:01

في منظومته الالفية في الآداب الشرعية أحكام الشمار والجلالة وآداب الشرب والنوم وان مر انسان باثمار حائط بلا حائط او ناظر
مترصد ليأكل ولا يحمل ولو عن غصونة وعن احمد احضر منه غير المبدد - 00:00:19

عن احمد احضر مطلقا دون حاجة ومعها بلا غرم فكن لا تزودي. وليس عليه في المباح غرامة كاكل بضر من محظوظ بمبعد. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:41

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له - 00:00:41

تعالى عن مسائل عديدة بدأ أولاً بالكلام عن احكام الشمار - 04:01:00

تعالى عن مسائل عديدة بدأ أولاً بالكلام عن: أحكام الشهاد - 04:01:00

والشمار لها احكام اذا مر الانسان ببستان له حائط اي سور او ليس له حائط له حارس قائم عليه او ليس له حارس كان محتاجا او لان ان يأكل او ليس ايضا محتاجا فهل له ان يأكل - 00:01:33

00:01:33 محتاجا او لان ان بآکا او لیس ایضاً محتاجاً فها له ان بآکا -

من التمر دون ان يحمل يقول وان مر انسان باتمار حائط اي بستان. وان مر انسان باتمار حائط اي مر باتمار بستان مثمر بالا
حائط او ناظر مترصد اي ان البستان الذي مر به لم يكن له حائط - 00:02:00

حائط او ناظر متصداء، ان المستان الذي مر به لم يكن له حائط - 00:02:00

لم يكن له سور يحيط به او آليس له ناظر اي حارس والحارس حتى وان لم يكن البستان احاطا او سورة فهو بمثابة السور من حيث الدالة على عدم رغبة المالك - 00:02:29

حيث الدالة على عدم غبة المالك - 00:02:29

في الاكل منه ولهذا حط وجعل الحارس من اجل ذلك ان مر انسان باثمار حائط بلا حائط او ناظر مترصد ليأكل ليأكل ان يأكل حاجته
يأكل اي حاجته دون ان يحمل شيئاً وانما يأكل الواحدة والاثنتين - 00:02:57

00:02:57 - الائحة والاثنتي: أنا بحثا شيئاً وإنما بأكا

الثلاث على قدر حاجته ليأكل ولا يحمل اي لا يحمل شيئاً معه وانما يكتفي بان يأكل حاجته ولو عن غصونة ولو عن غصونة ولو كان الاكال يعني اخذها من الفصن - 00:03:22

الإكـا بعنـ اخـذا هـنـ الغـصـ

ولو عن غصونة وعن احمد احضر منه غير المبدد وفي عن احمد اي ابن حنبل رحمة الله احضر اي امنع الالاذ من الغصون غير المبدد اي الذي تساقط في الارض - 00:03:45

يمنع الأكل منه مطلقاً إلا إذا كان محتاجاً دون حاجة وعن أحمد حظر مطلقاً دون حاجة إذا ذكر أهلاً وآناً له ان
أكلاً دون أن يحتمل حاجة ماء من الغنم - 00:04:27

٠٤:٢٧ - الفصل السادس - ملخص دروس

والقول الآخر ان الاكل انما يكون من اه المبدد في الارض المتساقط دون الذي في الفصون القول الثالث المنع من الاكل سواء من المبدد او الذي في الفصون لذا كان محتاجا - 00:04:48

العدد ١٠٣ - الفصل الثالث - ٢٠١٨

إلا إذا كان محتاجاً إليه الصحيح أنه يأكل حتى وإن لم يكن محتاجاً للنفس تعاقب بذلك إذا أخذ قليلاً منه لطعنه في هذا القول ببرهان

نفسه يرد التعلق الذي حصل في نفسه بهذا الشمر اذا كان تعلقت نفسه فاخذ حبة او حبتين - 00:05:09

واكل دون ان يحمل فلا حرج عليه. قال وعن احمد احضر مطلقا دون حاجة ومعها بلا غرم ومعها آلا بلا غرم فكلا تزود يعني مع الحاجة اذ مع الحاجة كل بلا غرم يعني لا يغنم الشيء الذي اكله لانه اكل محتاجا على هذا القول الثالث - 00:05:34

واما ان اكل عن غير حاجة لم يكن محتاجا فانه يغنم وليس عليه في المباح غرامة وليس عليه في المباح غرامة اي اكل للحاجة مثلا او للضرورة كاكل لضر من محظوظ بمبعد - 00:06:04

نعم قال رحمة الله تعالى ولا تطعمن من ذر انعام غائب وزرع بحب الرطب منه باووك يقول ولا تطعمن من ذر انعام ذر انعام اي حليب بهيمة الانعام لين بهيمة الانعام - 00:06:35

يقول ولا تطعمن من دري انعام غائب اي لا تشرب من لين بهيمة الانعام بهيمة وجدها وصاحبها غائب ليس عنده وصاحبها غائب ليس عندها. ولا تطعما من ذر انعام غائب اي لا تشرب - 00:06:57

لا تحب اه ما تجده من بهيمة ليس عندها صاحبها الا ان يكون موجودا فتستأذنه ويأذن لك بذلك ولا تطعما من ذر انعام غائب وزرع وزرع بحب الرطب منه باووك - 00:07:22

والحب الحبوب التي تكون في الزروع ايضا ليس حكمها حكم الشمار فلا يطعم منها نعم قال رحمة الله تعالى ويحرم زرع او ثمار سقيته النجاسة او دملتموها باوطني وان سقيت من بعد ذاك بظاهر ابيحت وقيل اكره فقط لا تشدد - 00:07:41

يقول ويحرم زرع او ثمار سقيته النجاسة زرع او ثمار سقيته النجاسة الزرع المراد به اه الزروع مثل الحبوب الشعير والقمح والحنطة نحو ذلك والشمار اي ثمار الاشجار المثمرة فإذا كانت الشجرة المثمرة - 00:08:08

سقيت بالنجاسة او الزروع سقيت بالنجاسة فانه ايحرم يحرم ذلك الشمر ويحرم زرع او ثمار سقي سقيته النجاسة لقيته النجاسة او دملتموها باوطد دملتموها يقال اه دم له دم له - 00:08:38

اي وضع فيه الدمال الذي هو السماد وضع فيه الدمال الذي هو اه السماد او دملتموها اي وضعتم فيها السماد ووضع فيها يعني اشياء نجسة يقول لا تطعم اه يحرم نعم زرع او ثمار سقيته النجاسة او دملتموها باوطد - 00:09:12

قال وان سقيت من بعد ذاك بظاهر ابيحت ان سقيت من بعد ذاك بظاهر اي من بعد ان سقيت بالنجاسة او دملت بالنجاسة ثم بعد ذلك سقيت بظاهر اي ماء طاهر ابيحت وزال - 00:09:40

المنع وقيل اكره فقط لا تسدي وقيل اكره فقط لا تسدي اي ان قيل في قول اخر انه ليس بمحرم وانما هو مكروه فقط نعم قال رحمة الله تعالى وما كان اوفى قوته من نجاسة وقيل كثيرا منه حر باووك والبانها والبيض من - 00:09:59

فحرما وعنه بل اكره قبل تحبس هاقدى ولا تحذر ان كان او فاه طاهرا ولا تكرها من بعد حبس مقيد ثلاثة ايام وتطعم طاهرا ويكره قبل الحبس ان تركب اشهد - 00:10:27

نعم ومن لم يرد ان يذبح البدن عاجلا يجز علها احيانا النجس الرديء واطعامه المحظورة اللحم جائز على نصه مع كره كل باووك. نعم يقول وهذه الآيات - 00:10:47

تعلق باحكام الجلالة احكام الجلالة والجلالة المراد بها البهيمة التي تأكل النجاسة فهذه النجاسة تؤثر في لحمها ولهذا ينهى عنا اكل لحم الجلالة وينهى ايضا عن شرب حليتها - 00:11:07

واذا كانت الجلالة دجاجة ايضا يحرم اكل بيضها لان هذه النجاسة تكون مؤثرة في اللحم والحلب والبيض يقول اه رحمة الله في بيان ذلك يقول رحمة الله في بيان ذلك وما كان اوفى قوته من نجاسة وقيل كثيرا منه حر باووك - 00:11:34

اذا كان اذا كان يعني اه بالنسبة لبهيمة الانعام اذا كان اوفى قوته اذا كان اوفى قوته اي الانعام من نجاسة او فاقوته اي اكثر قوته او فاه اي اكره من النجاسة - 00:12:05

وقيل كثيرا يعني ليس الاكثر لكنها اكلت نجاسة كثيرا ليس هو اوفى قوتها ولكنها اكلت كثيرا فاذا كان اوفى قوت الانعام من النجاسة او كان كثيرا منه اي من طعامها نجاسة حرمت باووك - 00:12:30

لان لانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اكل لحوم آآل الجاللة وشرب البانها. كما ثبت في سنن ابي داود وغيره والبانها والبيظاء منها فحرمني اي ان التحرير لا يقتصر على اللحم بل ايضا - [00:12:51](#)

بهيمة الانعام يحرم شرب بيضها اذا كانت جاللة والدجاج ايضا اه اذا كان كذلك فانه يحرم اكل بيضه والبانها والبيض منها فحرما وعنه بل اكره قبل تحبيسها قديم وعنده اي الامام احمد ان الحكم ليس على التحرير وانما هو على - [00:13:16](#)

الكراءة قبل تحبسها تحبسها تحبس الجاللة هو منعها من اكل معتادت عليه من النجاسة منعها من اكل ما اعتادت عليه من النجاسة ويقدم لها الطعام الطاهر الطيب هذا هو المراد بالتحبس ويأتي بيان ذلك - [00:13:46](#)

ولا تحذرن ان كان او فاه طاهرا ولا تحذرن اي لا تمنعن من اكل لحمها وشرب لبنها واكل بيض الدجاج اذا كان او فاه طاهرا. او فاه اكثر الطعام الذي تأكله طاهر وانما عرض لها شيء قليل او شيء يسير - [00:14:13](#)

نجس فاكتله فلا يكون لا يكون حكمها حكم الجاللة وانما الجاللة هي التي كان او في اكلها اي اكثرا اكلها كما تقدم النجاسة او كان كثيرا منه كثيرا من الاكل ولو لم يكن اكثرا لكنها اكلت كثيرا من - [00:14:36](#)

اه النجاسة اما اذا كان شيئا يسير او قدرها قليلا فلا يمنع قال ولا تحظرن ان كان او فاه طاهرا ولا تكرها من بعد حبس مقيد ولا تكرهن من بعد حبس مقيد مقييد ثلاثة ايام - [00:14:58](#)

ولا تكره من بعد حبس مقيد ثلاثة ايام. وتطعم طاهرا فاذا حبست ثلاثة ايام على التوالي لا تتمكن من اكل النجاسة التي الفت ان تأكلها حبست في مكان نظيف ويقدم لها الطعام الطيب - [00:15:19](#)

الطاهر فان اه فانها تصبح حينئذ ليست محظورة او منعوة ان يؤكل منها او ان يشرب حليبها او ان يؤكل من لبن او او يؤكل من بيض الدجاج - [00:15:42](#)

ثلاثة ايام وتطعم طاهرا ويكره قبل الحبس ان ترکب الشهید قبل الحبس يعني قبل حبس الجاللة يكره ان ترکب يعني لو كان لو كان آآل كانت الجاللة من المركوب مما يرکب مثل الابل - [00:15:59](#)

لو كانت ناقة فانه يكره ان ان ترکب آآل ان هذه النجاسة ربما انها تستحيل ايضا اه ربما انها تخرج مع عرقها ايضا ورد في هذا ايضا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:21](#)

ويكره قبل الحبس ان ترکب الشدی ومن لم يرکب الشدی عاجلا يجز علفه احيانا النجس الردیء اذا كانت البدن لكان الدن لا يرکب صاحبها ان يذبحها من قريب - [00:16:44](#)

لا يرکب صاحبها ان يذبحها من قريب فلا بأس ان اه ان يطعمها الشبی النجس خاصة اذا اقل الطعام واحتاج ان يعطيها بعض الاكل الذي يغذیها هذا له ان يفعله - [00:17:09](#)

اذا كان ليس عنده نية ان يذبحها من قريب ومن لم يرکب ان يذبح البدن عاجلا يجز علفها احيانا النجس الردیء. يعني لا بأس ان يطعمها في احيانا في بعض المرات النجس الردی - [00:17:29](#)

واطعame المحظورة اللحم جائز واطعame المحظورة اللحم جائز على نصه مع كره مع كره كل باوكد محمورة اللحم التي لا يكل لحمها محظورة البهيمة التي لا يؤكل لحمها محظورة اللحن اطعameها منه اي من النجس الردی لا بأس به - [00:17:49](#)

واطعame المحظورة اللحم واطعame المحظورة اللحم جائز اي اطعam النجس الردی محظورة اللحم اي التي منع اصلا شرعا ان ان يؤكل لحمها هذا جائز على نصه مع كره مع كره كل باوكله - [00:18:22](#)

كل اي ما تقدم في اطعam البدن او اطعam محظورة اللحم اه يجوز ان تطعم مع الكراءة نعم يعني يجوز ان تطعم النجس الردی لكن مع - [00:18:47](#)

الكراءة اذا قوله واطعame المحظورة اللحم اي اطعame البهيمة التي يحظر اكل لحمها جائز لا لكن مع الكراءة نعم قال رحمة الله تعالى ويكره في التمر القران ونحوه وقيل مع التشریک لا في التفرد - [00:19:07](#)

يقول هنا بدأ بادات الاكل والشرب يقول ويكره في التمر في التمر اي في اكل التمر ويكره في التمر اي في اكل التمر القران ويكره في

اكل التمر القرآن ومعنى القرآن ان يقرن بين التمرتين بدل ان يأخذ بيده واحدة من التمر يضمه في فمه - 00:19:30
يأخذ حبتين يقرن بالاكل هذا القرن في الاكل بان يأخذ حبتين يدل على الشرع يدل على الشره اذا كان معه وانا اخرون يدل على ايثاره لنفسه بحظ اكثربنهم يأكل على حبتين او ثلاث حتى - 00:19:57

يأكل اه قدر اه الشيء الذي طعمه من معه فيقول ويكره في التمر القرآن ونحوه عندكم ونحوه ويكره في التمر القرآن ونحوه معطوفة على التمر معطوفة على التمر نحوه معطوفة على التمر ويكره في التمر القراني - 00:20:22
ونحوه نحوه نحوه اي ما كان مثل التمر يمكن ان يقرن بين مثل حبات العنب مثلا او حبات التين الصغار او نحو ذلك ويكره في التمر القراني القرآن ونحوه ونحوه اي نحو التمر مثل - 00:20:51

العنب حبات العنب او حبات التين الصغيرة او نحو ذلك فانه يكره في ذلك القرآن يعني ليس القرآن خاصا التمر وقد جاء في الصحيحين من حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القرآن ان ان يقرن بين - 00:21:15
التمر واي ونحوه في عند الاكل وقيل مع التسلیک لا في التفرد قيل مع التشريق لا في التفرد. قيل ان هذه الكراهة مع التشريق. يعني اذا كان التمر او العنبر او التين قدم للناس مع مجموعة - 00:21:35

فيكره حينئذ القرآن. لماذا؟ لانه يستأنن لنفسه بنصيبي اكثرا ما اذا كان يأكل وحده اذا كان يأكل وحده فانه آآ فانه لا يكره فانه لا يكره وقيل مع التشريق فاذا قوله لاهل العلم منهم من قال ان النهي عن ذلك - 00:21:58

اه مطلقا سواء مع التشريق او بدونه ومنهم من قال انما يكون النهي اه مع التشريق لا في التفرد نعم قال رحمة الله تعالى ولا بأس عند الاكل من شبع الفتى ومكره الاسراف والثالث اكدي - 00:22:21

ولا بأس عند الاكل من الشبع ولا بأس عند الاكل من شبع الفتى لا بأس ان يا يأكل حتى يشبع اه لا بأس ان يأكل حتى يشبع وان كان هذا خلاف الاولى - 00:22:45

خلافا لهم لكن لا بأس لا يقال ان ان حرام عليه او انه لا يجوز لا بأس بذلك ان يأكل حتى اه يشبع لا ولا بأس عند الاكل من شبع الفتى. من شبع الفتى - 00:23:04

ونص على الفتى لان كبير السن مع الكبر والتجربة ادرك ادرك مضره الاكتثار من الطعام لكن الفتى مع قوته ونشاطه وشبابه وسلامته ايضا في شبابه من الاعطال والامراض والوکات لا يبالى يكثر - 00:23:21

فيقول ولا بأس عند الاكل من شبع الفتى ومكره الاسراف ومكره الاسراف ان اه ان يسرع وانما ينبغي ان يعتدل ويأكل بدون اسراف كل ما شئت والبس ما شئت من غير اسراف - 00:23:48

ولا مخيلة قل ما شئت والبس ما شئت من غير اسراف ولا مخيلة ومكره الاسراف والثالث اكدي اي اكد على الثالث اكد على الثالث يعني ان يأكل فالثالث بان يجعل اه يعني - 00:24:09

ثلاثا لطعامه وثلثا لشرابه وثلثا لنفسه كما ثبت بذلك الحديث اه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بحسب امر لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه - 00:24:35

فيقول رحمة الله اكد على الثالث اكد على والثالث اكدي اي اكد على الثالث لان اه الاكتفاء بالثالث بان يجعل ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه هذا هو الاعتدال واكملا ما يكون - 00:25:00

وان اكل لا بأس ان يأكل حتى يشبع لكن لا يسرف لا يسرف هذا معنى هذا البيت؟ نعم قال رحمة الله تعالى ويسجن قبل المسح لعق اصابع واكل فتات ساقط بتفردي يقول رحمة الله - 00:25:24

تعالى ويسجن قبل المسح لعفوا اصابع ويسجن قبل المسح لعق اصابع ولا اقل اصابع مرة معنا وفيه ما رواه مسلم من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتعليق الاصابع والصحفة - 00:25:44

وقال انكم لا تدرون في ايه البركة ولهذا يقول رحمة الله ويسجن قبل المسح لعق اصابع يحسم بالاكل قبل ان يمسح يده او يغسلها ان يلعق ما فيها من طعام. ان يلعق ما فيها من طعام ولا تدرون في اي طعامكم البركة قد تكون البركة في هذا الطعام - 00:26:08

الذى علق في يدك او بقى في اسفل الصفحة الصحفة آآ من السنة ان يلعق الطعام الذى في يده ولهذا قال ويحسن قبل المسح والمراد قبل المسح قبل ان يمسح يده وقبل ان يغسلها ان يلعق اصابعه - 00:26:37

واكل معطوفة على لعق يحسن لعق واكل واكل فتات ساقط بتفردي اكل فتات اي الفتات هو القطع الصغيرة التي تساقط من الثريد او مثلا من حبات الرز او من كسر من الخبز ولا سيما ان كان يابسا - 00:27:04

فيحسن اكل الفتات الساقط يحسن اكل الفتات الساقط وقد جاء في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سقطت اللقمة من احدكم فليأخذها وليمط ما عليها من من اذى ولیأكلها ولا يتركها للشيطان - 00:27:35

ولا يدعها للشيطان قال يمط ما عليها من اذى الان الان غالب الناس يأكلون على سفر وغالبا ايضا السفرة التي يأكلون عليها تستعمل لمرة واحدة تستعمل لمرة واحدة ثم ترمي - 00:27:56

لا تستعمل مرة ثانية فاللقمات التي تسقط على مكان نظيف ما يحتاج ان يميط ما يلصق بها من اذى لم تقع على فراش فيه شيء من التراب او على الارض - 00:28:19

وانما سقطت على سفرة نظيفة ما تحتاج ان يميط ومع ذلك كثير من الناس يعني اه تساملوا جدا في هذا الامر تساملوا جدا واستهانوا بهذا الامر وهذا من الاسراف والتبذير وايضا داخل في عدم احترام النعمة والنظام رحمه الله تحدث قريبا عن احترام - 00:28:35

النعمة واحترام الخبز ولهذا وقع كثير من الناس في آآ اسراف وعدم احترام للنعمة ولهذا تجمع هذه السفرة باكل كثير فيها متساقط وترمي حتى انهم لا يجمعون هذا المتساقط و يجعلوه لي طيرا او لبهيمة انعام وانما يجمع - 00:29:06

ويرمي في المقابل اكرمكم الله في اسراف اه شنبع ومنذر بخطر والواجب على الانسان ان يحترم النعمة واذا كان الا في في الطعام وفرة لا يؤمن العقوبة لا يؤمن العقوبة لانه عنده وفرة في الطعام وربما في البلد الذي هو يقيم فيه من من بيت جائعا - 00:29:34

من بيت جاهرا آآ قال ويحسن قبل المسح لعق اصابع واكل فتات ساقط بتفرد. نعم قال رحمه الله تعالى ويحسن تصغير الفتى لقمة الغدا وبعد ابتلاء وبعد ابتلاء الفن والمضغ جوزي. هذه ايضا من الاداب المتعلقة بالطعام انه يحسن تصوير اللقمة - 00:30:05

يحسن تصوير اللقمة لا يأخذ لقمة اه كبيرة تتبعه في مظفها وفي بلعها ولا يملأ فمه وبلقة كبيرة وهذا ينبه عليها لا سيما الاطفال والصغرى يعني بعضهم يجعل في فمه - 00:30:37

اه لقمة كبيرة جدا ربما تضره او تتبعه في في في مظفها ويحسن تصوير الفتى لقمة الغدا لقمة الغداء اي لقمة التي يتغذى بها من الطعام وبعد ابتلاء فن يعني بعد ان تبتلع تمضغها وتبتلعها فن اي خذ الثانية - 00:30:57

خذ آآ الثاني وبعد ابتلاء فن والمضغة جودي اي لا تبتلع قبل ان اه تمضغها مضى جيدا لان هذا يؤذى المعدة و يتسبب في عسر الهضم او تأخر الهضم ولهذا تمضغ مضغا - 00:31:21

جيدا قبل ان تبتلع نعم قال رحمه الله تعالى وتخليل ما بين الموضع بعده والقى وجانب ما نهى الله تهتدى يقول وتخليل ما بين الموضع بعده تخليل ما بين الموضع بعد يعني بعد ان - 00:31:45

اه تطعم الطعام وتنتهي منه خلل ما بين الموضع بعد ان تأكل الطعام لانه قد يكون بين الاسنان يعلق شيء من اللحم او شيء من الطعام فإذا انتهيت وفرغت من الطعام خلل - 00:32:08

اه ما بين اه الموضع الموضع التي علق فيها شيء حتى لا يبقى في الفم بين الاسنان اه يضر بها او مثلا يسبب عفونة في الفم او نحو ذلك وتخليل ما بين الموضع بعده - 00:32:29

والقى يعني الذي اه الذي اه تخرجه اه من اه الاشياء الذي يكون عالقا بين الاسنان القى لا تبتلعه القى اي لا تبتلعه وانما القه لان بعضه قد يكون اه شيء قد ي تكون مثلا تعفن او او نحو ذلك فلا تبتلعه - 00:32:49

وانما القه والقى وجانب ما نهى الله فاهتدى. الهدایة في تجنب كل ما نهى الله عنه والله سبحانه وتعالى لا ينهى عباده الا عن ما فيه مضره عليهم في دينهم او دنياهم - 00:33:12

نعم قال رحمة الله تعالى وغسل يد قبل الطعام وبعده ويكره بالمطعم غير مقيد يقول وغسل يد قبل الطعام وبعده اي اغسل يدك قبل الطعام حتى ان كان فيها شيء من الوسخ او - 00:33:35
او الاذى او كذا فتأكل بيد نظيفة وبعد الطعام تغسل يدك ابعد ان تلعقها كما تقدم حتى لا يبقى في اليدين شيء من الزهوة او نحو ذلك وغسل يد قبل الطعام وبعد ويكره - 00:33:55

بالمطعم غير مقيد ويكره بالمطعم غير مقيد يعني يكره ان يستعمل بنظافة اليدين او غسلها الشيء المطعم اي الشيء الذي يطعم يؤكل نعم قال رحمة الله تعالى ويكره نوم المرأة من قبل غسله من الدهن والالبان للفم واليد - 00:34:14
قال ويكره نوم المرأة من قبل غسله ويكره نوم المرأة من قبل غسله من الدهن والالبان بالفم واليد. يكره ان ينام المرأة ولم يغسل يده ولم يغسل فمه ويتمضمض يكره ذلك - 00:34:41
وجاء في ذلك حديث في المسند عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال من بات وفي يده غمر ولم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه فلا يلومن الا نفسه - 00:35:02

واذا نام الانسان ولم يغسل يده من الدهن الذي فيها او لم يتمضمض من اللبن ربما جر ذلك الى اتيا بعض الحشرات المؤذية اليه واذته في اه في في بدنها - 00:35:20
واذا ما ابقي اللبن في فمه ولم يتمضمض اذا اصبح يسبب تعفننا في في فمه لكن كان يغسل فمه ويتمضمض وينظف فمه ويفصل يده ثم من بعد ذلك ينام نعم - 00:35:41

قال رحمة الله تعالى وكل طيبا او ضده والبس الذي تلاقيه من حل ولا تتقيدي يقول وكل طيبا او ضدهم والبس الذي تلاقيه من حل ولا تتقيدي هذا البيت آآ - 00:36:01
يبين فيه رحمة الله ان لك ان تأكل من الطيبات ما شئت ان تأكل من اه الطيبات ما شئت وان تلبس ايضا ما شئت كما في في الحديث كل ما شئت والبس ما شئت من غير اسراف ولا مخيلة - 00:36:24
ففي هذا البيت يقول كل طيبا وقوله او ضد كن طيبا او ضده او ضد هذه مشكلة عندي آآ وكن طيبا لعلها لا ضده لعلها وكن طيبا لا ضده والبس الذي تلاقيه من حل ولا تتقيدي - 00:36:46

ومن وجد في هذه الكلمةفائدة فليتحفنا بها وكن طيبا او ضده والبس الذي تلاقيه من حل ولا تتقيد في هذا البيت ان المرأة له ان يأكل من الطيبات ما شاء - 00:37:16
وان يليس ايضا ما شاء من غير اسراف ولا مخيلة ويتجنب في اللباس ما جاء النهي عنه من لبس الحرير مثلا او الاسباب او ثياب الشهرة او نحو ذلك وما عدا ذلك يليس - 00:37:36

ما شاء نعم قال رحمة الله تعالى وما عفته فاتركه غير معنف ولا عائب رزقا وبالشارع اقتدي. هذا ايضا من الاداب المهمة اذا قدم للانسان طعام وعافته نفسه. عافته اي لم تقبله - 00:37:52
لم تقبله نفسه لا وجد ان نفسه لا تشتهي هذا الطعام فينبه هنا على امرين يحذر منها الاول يحذر من ان يعنف من قدم الطعام ان يعنف من من قدم الطعام يعنف ان يلوما - 00:38:14
يا يعييه في تقديميه هذا الطعام فاذا عافته النفس لا لا يعنف من قدم الطعام وانما يقول انا لا ارغب او لا اشتاهي او لا ارغبه فيه او نحو ذلك لكن لا يعنف لان الذي قدم الطعام هذا جهده - 00:38:36

هذا جهده وما على المحسنين من سبيل وما عفته فاتركه غير معنف فاتركه غير معنف ولا عائب رزقا. ايضا الامر الثاني الذي يحذر منه الا يعيي الانسان اه اه رزقا لا يعيييه لا يقول هذا فيه كيت واكيت لان عايه ربما ايضا كره الاخرين. ونفوسهم تشتهي - 00:38:59
فان عافته نفسه يكتفي ان يعتذر لانه لا يشتهيه لكن لا يعنف من اتى بالطعام ولا يعيي الطعام نفسه حتى لا يكره اه الاخرين في تناوله. نعم قال رحمة الله تعالى ولا تشربن من في السقا وثلمة الانا وانظر وانظرا فيه ومصا تزريدي. يقول ولا تشربن - 00:39:27
من في السقاء لا تشرب من في السقاء يعني لا تشرب من فم القرابة لا تشرب من في السقاء اي لا تشرب من فم القرابة وقد جاء في

الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - 00:39:54

عن اه الشرب من في السقاء عن شرب ما فيه اه السقة قال ولا تشربا من في السقاء وثلمة الاناء اي الاناء اذا كان فيه ثلامة يعني فيه شطب او كسر - 00:40:11

فلا تشرب من آاه الثلامة ثمة الاناء. وقيل في تعليل ذلك انه ربما يكون مجمع للاوساخ او ربما يكون فيه مضرة على الانسان ان يؤذيه تؤذيه الثلامة عندما يطع شفته عليها ليشرب ربما تؤذيه الثلامة بخلاف - 00:40:30

المكان الذي اه ليس فيه ثمة يكون اسلم اه الانسان عندما يشرب من جهته وانظروا فيه وانظروا فيه يعني قبل ان تشرب انظر في الاناء قد يكون في الاناء شيء من الوسخ او القدر او كذا - 00:40:51

فانظر فيه وانظروا فيه ومصا تزريدي الان يعني ذكر ثلاث احكام كلها تتعلق بالشرع الاول الا يشرب من في السقاء والثاني ان لا يشرب من ثلامة الاناء والثالث ان ينظر في الاناء قبل ان يشرب - 00:41:11

الرابع ان يكون شربه مصا ان اه شربه مصا ولهذا قال ومصفا فزريدي. والتزريدي هو الابتلاء تجرد هو الابتلاء ومصا تزريدي يعني تمص الماء ثم اه تبتلهه - 00:41:36

لا ان يعب الماء عبا لا ان يعب الماء عبا يعني آاه وقيل ان ان عب الماء دون ان يمس برفق يؤثر في الكبد ويروى في هذا حديث رواه البهقي في السنن - 00:41:59

يروى في هذا الحديث رواه البهقي في السنن في ان ان يمتص الماء ولا يعب يمتص الماء مصا ولا يعب وآاه عب الماء قيل انه يؤثر على الكبد لانه يدخل يعني دفعات قوية من - 00:42:22

اه الماء او كميات كبيرة من الماء فيكون لها تأثير على اه على الكبد فهذا البيت ذكر فيه اربعة احكام كلها تتعلق بالشرب نعم قال رحمة الله تعالى ونحي الاناء عن فيك واشرب ثلاثة هو اهنا وامرنا ثم اروى لمن صدي - 00:42:42

آاه قال ونحي الاناء ايضا هذا فيه تتمة لاداب الشرب نحي الاناء عن فيك واشرب ثلاثة ونحي الاناء عن فيك واشرب ثلاثة يعني عندما تشرب لا تشرب الماء في نفس واحد - 00:43:08

وانما اشرب ثم خذ نفس ولا تجعل النفس في الاناء ثم اشرب آاه الثانية وابن الاناء وتنفس ثم اشرب ثلاثة وجاء في الصحيح صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثة - 00:43:29

ويقول انه اروى وابراً واماً ولهذا قال الناظم هو اهني وامرني ثم اروى وهذا ذكره النبي صلوات الله وسلامه عليه اهنا لانسان وارولة له اذا شربه دفعة واحدة لا يكون فيه اه - 00:43:53

من العطش مثل اذا شربه على ثلاثة دفعات كما هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم فهو اهني وامر واروى لمن صدي اي لمن عطش لمن صدي اي لمن عطش - 00:44:15

نعم قال رحمة الله تعالى واخذ واعطاء واكل وشربه بيسراه فاكره ومتكتئ زد. نعم اه هذا البيت اه آاه هذا البيت مكرر هذا البيت مكرر تقدم معنا في حكم الاكل - 00:44:34

حكم الاكل والمساجد البيت الخامس في حكم الاكل والمساجد فهذا البيت مكرر نعم قال رحمة الله تعالى ويكره باليمنى مباشرة الاذى واوساخه مع نثر ما انفه الردي. نعم يقول اه - 00:44:56

يكره باليمنى مباشرة الاذى يعني يكره ان تستعمل اليمنى في مباشرةك الاذى. يكره ان تستعمل اليمنى في مباشرةك الاذى اي ملامسة الاذى بيمناك. فلا تستعمل اه اليمنى لتنظيف اه الاذى لأن الاشياء المستقدرة والاذى والاوساخ اه تجعل لها اليدين بيسرى - 00:45:18

لا اليمنى ويكره باليمنى مباشرة الاذى واوساخه مع نثر ما انفه الردي يعني ايضا الاستئثار وتنظيف الانف تستعمل له اليسرى لا اليمنى نعم قال رحمة الله تعالى كذا خلع نعله بها واتكاؤه على يده بيسرى وراء ظهره اشهدي. قال كذا خلع نعل - 00:45:46

بها كذا خلع خلع نعله بها خلع نعله اي بيد اليمنى فايضا هذا مما يكره قال كذا خلع نعله بها اي بيد اليمنى واتكاؤه اي ويكره اتكاؤه على يده بيسرى - 00:46:12

وراء ظهره الشديد ظهره اشهدي اي هذه جلسة مكرهه تكره هذه الجلسة ان يجعل يده اليسرى وراء ظهره ويتكأ على اليه يده
ورد فيه حديث الشريد بن سويد آ قال رأني او مر بي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:36](#)

آ وانا آ جاعل يدي اليسرى وراء ظهري ومتکئ على اليه اليه اليد وهنی اليه يد آ اليسرى فقال اتجلس جلسة
المغضوب عليهم الا تجلس جلسة المغضوب عليهم - [00:47:02](#)

فهذا معنى قوله واتکاؤه اي ويکره اتكاؤه على يده اليسرى ورأي ظهره اشهدي نوم نعم قال رحمه الله تعالى ونومك بعد الفجر
والعصر او على قفاك ورفع الرجل فوق فوق اختها فوق اختها امدي - [00:47:20](#)

يقول اه ويکره ونومك ويکره نومك بعد الفجر ويکره ونومك اي ويکره نومك بعد الفجر اي بعد صلاة الفجر هذا الوقت وقت مبارك
بورک للامتی في بكورها وفيه قسم الارزاق والارزاق في حلول البركات - [00:47:41](#)

وكان السلف رحمهم الله ورضي عنهم يکرھون النوم بعد الفجر حتى ذكر عنهم انهم اذا كانوا في سفر في الليل وصلوا الفجر بحاجة
للنوم ينتظرون حتى تشرق الشمس من حرصهم على هذا الوقت المبارك الا يكون في - [00:48:09](#)

يعني الا يكون في النوم فهذا وقت مبارك وسبحان الله ما يكون من الانسان في اول اليوم يكون منهم في اخر اليوم ان
نشاطا فنشاط وان كسلا فكسلا - [00:48:32](#)

ولهذا يقول اه ابن القيم رحمه الله اول اليوم شبابه وآخر اليوم شيخوخته اول اليوم شبابه وآخر اليوم شيخوخته اذا كان اول اليوم
شبابه وآخر اليوم شيخوخته فمن شب على شيء - [00:48:56](#)

شافه عليه ان كان في الصباح الباكر كسولا خمولا يكون كذلك الى اخر النار وان كان نشيطا ايضا بقي كذلك اخر النهار فاول اليوم
مبارك وجاء في صحيح مسلم عن ابي وائل - [00:49:13](#)

انه آ ذهب مع بعض من معه الى بيت عبد الله ابن مسعود واستأذنوا في الدخول آ ذهبت الجارية و استأذنت من ابن مسعود فاذن
لهم في الدخول فلم يدخلوا مباشرة بعد الاذن. وانما تأخرروا قليلا - [00:49:34](#)

ثم دخلوا فسألهم عن هذا التأخير قالوا خشينا ان يكون احد نائم هذا بعد الفجر خشينا ان يكون احد نائم فانتظروا قليل حتى يهيا
الطريق فقال اظنتم بال ابن ام عبد غفلة - [00:50:01](#)

يعني يعتبرونها غفلة هذى ان ينام الانسان في في هذا الوقت معنى ذلك انه لا هو ولا احد من اهله او ولاده ينامون في ذلك الوقت ثم
بقي يذكر الله حتى طلعت الشمس - [00:50:21](#)

ولما طلعت قال الحمد لله الذي اقالنا يومنا هذا ولم يؤاخذنا بذنبنا قال الحمد لله الذي اقالنا يومنا هذا لاما قال اقالنا يومنا هذا لان
من حفظ اول اليوم بالذكر - [00:50:39](#)

فبقيه اليوم باذن الله سبحانه وتعالى تكون مثل ما كان في اول يوم فما كان في اول يوم ينسحب على بقيةته ولهذا لما امسك زمام
اليوم الذي هو اوله حمد الله انه اقاله يومه - [00:50:57](#)

ولهذا يروى عن بعض السلف انه قال يومك مثل جملك ان امسكت اوله تبعك اخره ان امسكت اوله تبعك اخره فالنوم بعد الفجر يکره
النوم بعد الفجر يکره لانه وقت مبارك - [00:51:14](#)

وقت قسم الارزاق وحلول البركات قال ونومك بعد الفجر والعصر اي ويکره النوم بعد اه العصر وهذا ليس فيه حديث صحيح يرفع
الى آ النبي صلى الله عليه وسلم ورد فيه بعض آ الآثار - [00:51:33](#)

عن اه السلف او على قفاك او على قفاك اي ان تنام على قفاك ورفع ورفع الرجل فوق اختها. ورفع يعني ان تنام على قفاك وتترفع
الرجل فوق اختها وهذا ورد فيه - [00:51:58](#)

حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك ان ينام الرجل على يرفع الرجل على اه الاخرى وثبت في الصحيح ان النبي
صلى الله عليه وسلم فعل ذلك. ولهذا قال اهل العلم يحمل - [00:52:21](#)

النهي فيما اذا كان الانسان ليس عليه مثلا آ سراويل او ملابس فلا يأمن ان تنكشف عورته لا يؤمن ان تنكشف عورته نعم قال رحمه

الله تعالى ويكره بين الظل والحر جلسة ونوم على وجه الفتى المتمدد - 00:52:40

هنا اه ذكر امرين الاول انه يكره الجلوس بين الظل والحر يعني بين الظل والشمس المراد بالحر والشمس فيكره ان ان يجلس بين الظل والشمس وهذا جاء فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في نهي ذلك وذكر اهل العلم - 00:53:02
لذلك تعليلات من اه اجودها او اجودها ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى وهو ان الشريعة جاءت بالعدل والنهي عن الظلم ولهذا يطلب من الانسان العدل ايضا مع بدنه - 00:53:27

في صور عديدة جاءت بها الشريعة من ذلك الا يكون بعض جسمه في الظل وبعضه في الشمس في ظلم البعض الآخر من بدن مثل ذلك النهي عن ان يمشي بنعل واحدة لان هذا في ظلم - 00:53:48
اه الاخرى اما ان يلبسهما جميما او ينعلهما جميما هذا لماذا لان فيه ظلم لي البدن ومثله ايضا القزع في حلق الشعر كل ذلك من باب العدل الذي جاءت به - 00:54:05

الشريعة ونوم على وجه الفتى المتمدد وجاء في الحديث في سنن ابي داود ان هذه ضجة يبغضها الله. ان هذه ضجة يبغضها يبغضها الله يعني ان ينام الانسان على وجهه - 00:54:19
على بطنه نعم قال رحمة الله تعالى وقتلك حياة البيوت ولم تقل ثلاثا له اذهب سالما غير معندي. ايضا هذا مما وهو ينهى عنه قتل حيات البيوت. قتل حياة البيوت ولم تقل - 00:54:40

ثلاثا له اذهب سالما وهذا جاء في الحديث في المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لبيوتك عمرا قيل في معنى عمرا اي لها مدة طويلة وعمر طويل في المكان ان لبيوتك عمرا - 00:55:02
فحرجوها عليهم ثلاثة وفي بعض الروايات ثلاثة ايام فان بدا لكم اي ظهر لكم بعد ذلك شيء اي شيء من هذه الحيات فاقتلوه ان ظهر لكم شيء بعد ذلك فاقتلوه فحياة البيوت حياة البيوت - 00:55:21
لا تقتل مباشرة الا من بعد ان تنذر تذر ثلاثا اي ثلاثة ايام اه ومعنى انذارها مثل ما عبر الناظم ولم تقل ثلاثة اذهب سالما يعني اذهب والا قتلتك - 00:55:40

يقول لها يخاطبها يقول تذهبين والا قتلتك او نحو هذه العبارة ينذرها يخرج عليها كما جاء في الحديث وقتلك حياة البيوت ولم تقل ثلاثة له اذهب سالما غير معندي نعم - 00:55:59
قال رحمة الله تعالى وذا الطفيتين اقتل وابت رحيم. وذا الطفيتين قال رحمة الله وذا الطفيتين اقتل وابت حية وما بعد اذان يرى او بفتقد. هذه الان اربع كلها قتلت - 00:56:23

اربع كلها تقتل الاولى منها ذو الطفيتين والمراد بها الحية التي فوق ظهرها خطين فوق ظهرها خطين يقال لها ذو الطفيتين فهذه تقتل حتى لو وجدت في البيوت بدون انذار - 00:56:45
ايضا الابترا الابترا قيل الذي هو غليظ الذنب والنبي صلى الله عليه وسلم صح عنه في الصحيح قال اقتلوا ذا الطفيتين وايضا جاء عنه في الصحيح انه امر بقتل الابترا - 00:57:11

انه امر بقتل ابترا فاذا اه ذو الطفيتين من الحيات يقتل حتى وان وجد في البيوت يقتل مباشرة والابترا ايضا يقتل مباشرة وهذه اه وهذا النوعان من الحيات شرعا عظيم جدا - 00:57:33

فتقتل مباشرة والرابع الثالث مما يقتل حيات البيوت بعد الاذان وما بعد اذان يرى يعني ما يرى في البيوت بعد الاذان اللي هي التحرير والانذار فاذا وجد رؤي بعد ذلك فانه يقتل مر معنا في الحديث - 00:57:52

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان بدا لكم بعد ذلك شيء فاقتلوه فان بدا لكم شيء بعد ذلك فاقتلوه الرابع منها ما يرى بفدهد وما بعد اذان يرى او بفدهد اي او يرى بفدهد - 00:58:14
او يرى بفدهد والفدهد مرة قريبا معناه وهو الارض المستوية المنبسطة فالحيات اذا رؤيت في الصحراء او في الاراضي ليست في البيوت تقتل ايا كانت فهذه اربعة الان ذكرها - 00:58:33

كلها تقتل مباشرة آذن الطفتيين والابتز وحياة البيوت من بعد الانذار والحياة التي ترى في البر او في الصحراء او في الارض

المنبسطة نعم قال رحمة الله تعالى ويكره نوم فوق سطح ولم يحط عليه بتحجير لخوف من الردي - 00:58:49

نعم جاء في سنن أبي داود عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال من بات على ظهر بيته ليس له حجار فقد برئت منه الذمة قد

برئت منه الذمة - 00:59:13

آذن الحديث آذن نظم رحمة الله او نظم معناه رحمة الله هنا بقوله ويكره نوم فوق سطح ولم يحط سطح اي ظهر البيت ولم يحط اي لم يكن عليه سور يحيط به - 00:59:27

ويكره نوم فوق سطح ولم يحط عليه بتحجير اي لم مثل ما جاء في الحديث ليس له حجارة يعني لم يحط بجدار لخوف من الردي اي النهي عن ذلك - 00:59:46

علته الخوف من الردي ان يقوم الانسان ان يقوم آذن الانسان من نومه ويمشي ويسقط ويكون في هلاكة فهذا فيه خطورة على الانسان عندما ينام عندما ينام المرء عندما ينام المرء - 01:00:04

آذن يفقد الحجر الذي هو العقل. العقل يقال له الحجر. وسي العقل حجر لانه يحجر صاحبه يمنع صاحبه يحجزه في فقد فاذا كان قد نام الانسان فانه بنومه يفقد ذلك وربما يقوم الانسان بعض الناس وهو نائم يقوم ويمشي - 01:00:29

فاذا كان الجدار ليس عليه حجر تجارة يحيطوا به فخطر عليه ان نام فوق السطح ان يقوم لا يشعر ويسقط بهلك وهذا مما يبين لنا جمال هذه الشريعة وانها جاءت بصلاح العباد - 01:00:51

ونفعهم في دينهم ودنياهم وفيها حفظ العباد وهذا كله من كمال هذه الشريعة من محاسنها العظيمة نعم قال رحمة الله تعالى كذلك ركوب البحر في هيجانه ووطئ النساء في السفن في نص احمد - 01:01:12

قوله كذلك ركوب البحر ان يكره ركوب البحر في هيجانه اي عند تلاطم الامواج واستداتها فانه يكره لانه خطر على اه النساء وجاء في هذا الحديث في المسند قال ومن ركب البحر - 01:01:33

عند ارتجاجه فمات برئت منه الذمة برئت منه الذمة لانه خاطر في نفسه وركب اه البحر عند هيجانه هذا معنى قوله كذا كركوب البحر في هيجانه وبطء النساء في السفن - 01:01:53

بنص احمد ووطئ النساء في السفن اي ويكره وطأ النساء في السفن في نص احمد اي فيما نص عليه آذن الامام احمد رحمة الله تعالى اه قيل في النهي عن ذلك - 01:02:13

آذن يعني لعله يعني خوف مثلا اكتشاف العوره او الاطلاع على عليه او شيء من هذا اه القبيل لكن لم اقف على شيء من ذلك في اه السنة - 01:02:33

والاحاديث المؤثرة عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه مر معنا قبل ان نختتم في آذن الصفحة ثلاثة وخمسين باكرام

الضيف البيت الاخير ماذا قال واكلك نعم لا البيت الاخير في في صفحة ثلاثة وخمسين - 01:02:49

باكرام الضيف. اي نعم قال رحمة الله تعالى فلا خير فيمن لا يضيف هكذا. روی مسندا عن خير هادي عن خير هادي محمد. تنصير تصييص على قوله لا خير في من لا يضيف - 01:03:20

آذن قال فلا خير فيما من لا يضيف هكذا روی مسندا كنت استدللت على ذلك بالحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم

ضيفه. وان من لم يكرم ضيفه فلا خير فيه. لكنه جاء - 01:03:38

في المسند كما اشار الناظم رحمة الله تعالى من حديث عقبة بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير فيمن لا يضيف لا خير فيمن لا يضيف - 01:03:56

وهذا الذي نص عليه الناظم هنا قال فلا خير فيمن لا يضيف هكذا روی مسندا اي هذا اللفظ الذي ذكر رحمة الله روی مسندا وهو كما ذكر المسند من حديث عقبة بن عامر - 01:04:10

اه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير فيمن لا يضيف ايضا اه مر معنا قبل ذلك الصفحة آذن خمسين بعد المنتصف بقليل

ويحرم مصبور من الحيوان نعم - 01:04:26

قال رحمة الله تعالى ويحرم مسror من الحيوان مجفم من طير لاغراض معتدي. آالمصبور عرفناه هو الذي حبس حتى مات والمجسم من طير لاغراض معتدي اشرت الى ان المجسم هو يعني الذي اه - 01:04:47

يمسك من الطير ويربط ثم يتخذ غرضا وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك جاء في في في الحديث حديث ابي ابي الدرداء في جامع الترمذ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل المجمدة - 01:05:10

نهى عن اكل المجمدة وهي التي تصبر بالنبل وهي التي تصبر بالنبل وسائل الله الكريم ان يوفقا اه اجمعين لما يحبه ويرضاه من سديد الاقوال وصالح الاعمال وان يصلح لنا شأننا كله - 01:05:36

والا يكنا الى انفسنا طرفة عين وان يهدينا اليه صراطا مستقيما وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشائخنا وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات. اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين - 01:06:01

عاشي ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا. اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا. وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث انا واجعل ثأرنا على من ظلمنا - 01:06:22

وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وانتوب اليك - 01:06:40

اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا - 01:06:57